257914 - الانتقاص من الشخص في حضوره أو غيابه

السؤال

هل يعد وصف شخص بأنه رِخِم (ثقيل الدم) من الغيبة علما بأن هذا الشخص لم يكن موجود عندما تلفظت بها ؟ هل تعتبر غيبة عندما قلتها فى لحظة غضب افيدوني

الإجابة المفصلة

أولا :

قد حد النبي صلى الله عليه وسلم الغيبة بحد واضح ، فقال صلى الله عليه وسلم (أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ) قِيلَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: (إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ) أخرجه مسلم (2589) .

وأخرج مالك في الموطأ (3/150) أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا الْغِيبَةُ؟ فَقَالَ: (أَنْ تَذْكُرَ مِنْ الْمَرْءِ مَا يَكْرَهُ أَنْ يَسْمَعَ) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ حَقًّا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: (إِذَا قُلْتَ بَاطِلًا فَذَلِكَ الْبُهْتَانُ) ، وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (1992) .

ثانيا :

الغيبة لا تكون إلا في غيبة الشخص وعدم حضوره ، وأما انتقاصه في حضرته ، فهو الشتم والسب ، وهو محرم أيضا .

قال صلى الله عليه وسلم : (سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ) رواه البخاري برقم (48)، ومسلم (64) .

وقال صلى الله عليه وسلم (لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا . الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ . التَّقْوَى هَاهُنَا – وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ – بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنْ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ) رواه مسلم (2564) .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

" وَالْأَرْجَحُ اخْتِصَاصُهَا بِالْغَيْبَةِ مُرَاعَاةً لِاشْتِقَاقِهَا [أي أن الغِيبة بكسر الغين مشتقة من الغَيبة بفتح العين] ، وَبِذَلِك جزم أهل اللُّغَة ، قَالَ ابن التِّينِ : الْغِيبَةُ ذِكْرُ الْمَرْءِ بِمَا يَكْرَهُهُ بِظَهْرِ الْغَيْبِ ، وَكَذَا قَيَّدَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ وَأَبُو نَصْرٍ الْقُشَيْرِيُّ فِي التَّفْسِير وابن خَمِيسٍ فِي جُزْءٍ لَهُ مُفْرَدٍ فِي الْغِيبَةِ وَالْمُنْذِرِيُّ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْ آخِرِهِمُ الْكِرْمَانِيُّ ، قَالَ : الْغِيبَةُ أَنْ تَتَكَلَّمَ خَلْفَ الْإِنْسَانِ بِمَا يَكْرَهُهُ لَوْ سَمِعَهُ ، وَكَانَ صِدْقًا " انتهى من "فتح الباري" (10/469) .

وقال الجرجاني "الغيبة: ذكر مساوئ الإنسان في غيبته وهي فيه، وإن لم تكن فيه فهي بهتان، وإن واجهه فهو شتم" انتهى من "التعريفات" (ص163) .

والخلاصة : قولك عن أخيك المسلم بأنه "رخم" وهي تعني في اللهجة العاميّة : الشخص الثقيل ، الذي يكون مكروه المجالسة من حيث ثقل طبعه وكلامه وطريقته : هو الغيبة المحرمة ولو كنت قلتها في حالة غضب ؛ لأن الغضب لا يبيح لك أن تنال من عرض أخيك الذي لم يظلمك .

وقد جاء في الغيبة الوعيد الشديد عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فبادر إلى التوبة والاعتذار إلى أخيك إن وصل إليه ما قلته فيه ، فإن لم يصل إليه فإنك تستغفر الله تعالى وتدعو لأخيك.

وينظر جواب السؤال (23328) ، (6308) .

والله أعلم .